# هیئة تنظیم الاتصالات قرار رقم ۲۰۱۵/۳۵

### بتعديل مسمى شركة سما للاتصالات (ش.م.ع.م)

استنادا إلى قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٣٠ ، وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٢٠ بإصدار ترخيص من الفئة الأولى لشركة سما للاتصالات (ش.م.م) لإنشاء وتشغيل نظام لتقديم خدمات اتصالات عامة ودولية ، وإلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الاتصالات الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٨/١٤٤ ، وإلى موافقة مجلس إدارة هيئة تنظيم الاتصالات بجلسته رقم ٢٠١٥/١ بتاريخ والى ٢٠١٥/٢م ،

وإلى موافقة وزارة التجارة والصناعة بموجب خطابها رقم : و m/(11)شهادة ٢٠١٤ بتاريخ m/(11) معلى تعديل مسمى شركة سما للاتصالات (m/(11)0 على ألى شركة " الاتصالات العمانية المتكاملة (m/(11)0 ) " ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

#### تقرر

## المسادة الأولسي

يعدل مسمى "شركة سما للاتصالات (ش.م.ع.م)" أينما ورد في المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٢٠ المشار إليه ، والقرارات النافذة ، إلى شركة "الاتصالات العمانية المتكاملة (ش.م.ع.م) ".

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٣ من رمضان ١٣٦هـ الموافق : ٣٠ من يونيو

محمد بن حمد الرمحي رئيسس مجلسس الإدارة